جمهورية مصر العربية	٢٢ من المحرم ١٤٣٩هـ
وزارة الأوقاف	١٣ من أكتوبر ٢٠١٧م

(١)

بناء الأسرة السوية وحمايتها

الحمد لله رب العالمين، القائل في كتابه العزيز :{وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ}، وأَشهدُ أنْ لاَ إلهَ إلاَّ اللهُ وحدَهُ لا شَريكَ لَهُ ، وأَشهدُ أنَّ سيِّدَنا ونبيَّنا محمدًا عَبدُه ورسولُهُ ، اللَّهُمَّ صَلِّ وسلِّمْ وبارِكْ علَيه وعلَى آلِهِ وصحبِهِ أجمعين ، ومَنْ تَبِعَهُمْ بإحسانٍ إلَى يومِ الدِّين ، **وبعـــد** :

فإن الأسرة هي الركيزة الأساسية في بناء المجتمع وتماسكه ، وهي خط الدفاع الأول عنه ؛ لذا حرص الإسلام حرصًا شديدًا على سلامتها وحمايتها ، وبنائها بناءً سويًّا ، حفاظًا على سلامة المجتمع وأمنه واستقراره ، وتحقيقًا للمصالح والمنافع البشرية ، وعمارة الكون.

وإذا كان الزواج هو الطريق الشرعي لاستمرار الحياة البشرية ، فإن الأسرة هي الدعامة الأساسية في بناء مجتمع متماسك ، فموقع الأسرة من المجتمع كموقع القلب من الجسد ، إذا صلحت صلح المجتمع كله ، وإذا فسدت فسد المجتمع كله.

ومن هنا فقد عني الإسلام بالأسرة واهتم بها اهتمامًا بالغًا يليق بمكانتها ودورها في بناء المجتمع ، فحث الإسلام على بناء الأسرة السوية بطريقة تليق بكرامة الإنسان وآدميته ، وتتوافق مع فطرته السليمة ، فشرع الزواج الذي هو إحدى سُنَن الله (عز وجل) في الخلق ؛ لما يحققه للبشرية من منافع ؛ إذ يقول الحق سبحانه وتعالى: {وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ}، وقد جعله الله (تعالى) إحدى آياته الباهرة في خلقه ، فقال سبحانه: {وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ}،

فالزواج علاقة تقوم على الرحمة والسكينة والاستقرار ، ففي أحضان الأسرة السوية المتماسكة تنمو الخلال الطيبة ، وتنشأ الخصال الكريمة ، ويعيش النشء الصالح حيث تسود المودة ، وتنتشر الرحمة في جنبات هذا البيت الكريم.

وقد بلغت عناية الإسلام بالأسرة درجة كبيرة ، حتى امتدت هذه العناية إلى ما قبل بنائها وتأسيسها ، حيث جاء التوجيه النبوي بانتقاء عناصرها بعناية فائقة ، بما يحقق التلاؤم والتوافق والانسجام ، والألفة والتراحم بين جميع أفراد الأسرة ، ويُقَلِّل من دوافع الفشل لبنيانها ، فوضع الإسلام أسسًا ومعايير يُبْنَى عليها اختيار الزوج لزوجته ، والزوجة لزوجها ، وجعل في مقدمتها : الدين والخلق القويم ، وحَثَّ أتباعه على ذلك ، فقال (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في شأن اختيار الزوج مخاطبًا وليّ المرأة : (إِذَا جَاءَكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَزَوِّجُوهُ ، إِلَّا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ، وَفَسَادٌ عَرِيضٌ) .

فقد اشترط الإسلام الدين على أن يكون مرضيًّا ، والخلق على أن يكون مرضيًّا ، لا أي الدين كان ، ولا أي الخلق كان ، وعلى ألا يُخدع الناس بالمظهر أو العرض دون الجوهر واللباب ومعدن النفس وكريم الأخلاق.

ومن الجدير بالذكر أن الإسلام قد جعل اختيار الزوج حقًّا أصيلا للمرأة كما هو حق للرجل ، فقال (صلى الله عليه وسلم) : (لَا تُنْكَحُ الْأَيِّمُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ ، وَلَا تُنْكَحُ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَكَيْفَ إِذْنُهَا ؟ قَالَ : أَنْ تَسْكُتَ) ، ولكي تُبدي المرأة موافقتها على النكاح لابد أن تكون عاقلة واعية رشيدة ، حتى يتسنى أخذ إذنها ومشاورتها.

وإذا كان الإسلام لم يحدد سنًّا للزواج ، فهذا دليل على أن الأمر قد يتغير بتغير

الزمان أو المكان أو الأحوال أو بهم جميعًا ، فينبغي أن يُراعَى بلوغ المرأة سنًّا تكون معها قادرة على اختيار الكفء لها عندما يشاورها وليها ، فقد نهى الإسلام عن إكراه المرأة أو الفتاة على الزواج ، فقد جَاءَتْ فَتَاةٌ إِلَى النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، فَقَالَتْ: إِنَّ أَبِي زَوَّجَنِي ابْنَ أَخِيهِ لِيَرْفَعَ بِي خَسِيسَتَهُ ، فَجَعَلَ الْأَمْرَ إِلَيْهَا، فَقَالَتْ: قَدْ أَجَزْتُ مَا صَنَعَ أَبِي، وَلَكِنْ أَرَدْتُ أَنْ تَعْلَمَ النِّسَاءُ أَنْ لَيْسَ إِلَى الْآبَاءِ مِنْ الْأَمْرِ شَيْءٌ، كما ينبغي أن يكون كِلاَ الزوجين مؤهلين لتحمل تبعات الزواج ومسؤلياته بكل أبعاده وجوانبه.

ومن أسس بناء الأسرة السوية: القدرة على تحمل مسئوليات الزواج، فلا شك أن الشرع قائم على مراعاة مصالح البلاد والعباد ، فحيث تكون المصلحة المعتبرة فثمة شرع الله ، وهذا ما أكد عليه نبينا (صلى الله عليه وسلم) في ضرورة تحقيق الباءة عند الزواج ، حيث قال: (يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنِ اسْتَطَاعَ البَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ ، فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ)، فلو كانت الباءة المطلوبة هي القدرة الجسمية فحسب ، لما عقَّب النبي (صلى الله عليه وسلم) على قوله: (يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ البَاءَةَ فَلْيَتَزَوّجْ) بقوله: (وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصّوْمِ)، حيث يذكر الفقهاء وشرّاح الحديث أن التوجيه هنا إلى الصوم لما له من أثر في كسر حدة الشهوة لدى الشباب غير القادر على تحمل تبعات الزواج ومسئولياته المالية والاجتماعية والنفسية ، وإلا لما كان لهذا التعقيب من أثر ، ولكان على كل من استطاع الباءة الجسدية أن يتزوج بغض النظر عن الاعتبارات الأخرى.

ومن ثم فإن للزوجة دورًا عظيمًا في رعاية الأبناء – منذ ولادتهم – وتربيتهم

تربيةً صحيحةً ، وتحصينهم بالقيم والأخلاق الفاضلة ، والعادات الاجتماعية الكريمة التي تحثهم على أداء دورهم في الحياة ، وتحمل المسئولية تجاه مجتمعهم ووطنهم وتجعلهم أفرادًا صالحين في المجتمع ، مثل: الصدق والمحبة والتعاون والإخلاص وإتقان العمل ، فبصلاح الزوجة يصلح البيت كله وتستقر الأسرة ، بل ويستقر المجتمع وبفسادها تنهار الأسرة ، وينهار المجتمع ، وهذا لا يتأتى إلا بنضجها العقلي والفكري .

كذلك من أسس بناء الأسرة وحمايتها: مراعاة الحقوق والواجبات ، فلكل من الزوجين على الآخر حقوق ، وله واجبات ، قال تعالى: {وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ}، فلا يطلب أي فرد من أفراد الأسرة بحق دون أن يؤدي ما عليه من واجب ؛ لتحقيق المودة والرحمة والسكينة التي تجعل الأسرة مستقرة.

ولقد وضح الإسلام هذه الحقوق والواجبات ، وقسمها بين جميع أفراد الأسرة، فمنها ما هو مادي ، ومنها ما هو معنوي ، قال (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : (كُلُّكُمْ رَاعٍ ، وَكُلُّكُمْ مسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ : الإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، والرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَمَسْئولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا ، وَالخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ) ، فنجاح الأسرة واستقرارها مرهون بالمحافظة على الحقوق والواجبات بين جميع أفرادها ، وعدم تجاهلها أو التفريط فيها.

فللمرأة إلى جانب حسن معاملتها إكرامُها وحقها في الحياة الكريمة إنفاقًا ومعاملة ، حيث يحث النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) على ذلك ، فيقول: (...إِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً إِلَّا أُجِرْتَ فِيهَا ، حَتَّى اللُّقْمَةَ تَرْفَعُهَا إِلَى فِيّ امْرَأَتِكَ)، وله عليها حسن

العشرة وحسن المودة ، وأن تحفظه في ماله وعرضه وولده ، فقد أتت أَسْمَاءُ بِنْتُ يَزِيد الْأَنْصَارِيَّةِ النَّبِيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَهُوَ بَيْنَ أَصْحَابِهِ، فَقَالَتْ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، إِنِّي وَافِدَةُ النِّسَاءِ إِلَيْكَ، وَاعْلَمْ – نَفْسِي لَكَ الْفِدَاءُ – أَمَا إِنَّهُ مَا مِنِ امْرَأَةٍ كَائِنَةٍ فِي شَرْقٍ وَلَا غَرْبٍ سَمِعَتْ بِمَخْرَجِي هَذَا أَوْ لَمْ تَسْمَعْ إِلَّا وَهِيَ عَلَى مِثْلِ رَأْيِي، إِنَّ اللهَ بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِلَى الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ فَآمَنَّا بِكَ وَبِإِلَهِكَ الَّذِي أَرْسَلَكَ، وَإِنَّا مَعْشَرَ النِّسَاءِ مَحْصُورَاتٌ مَقْصُورَاتٌ، قَوَاعِدُ بُيُوتِكُمْ، وَمَقْضَى شَهَوَاتِكُمْ، وَحَامِلَاتُ أَوْلَادِكُمْ، وَإِنَّكُمْ مَعَاشِرَ الرِّجَالِ فُضِّلْتُمْ عَلَيْنَا بِالْجُمُعَةِ وَالْجَمَاعَاتِ، وَعِيَادَةِ الْمَرْضَى، وَشُهُودِ الْجَنَائِزِ، وَالْحَجِّ بَعْدَ الْحَجِّ، وَأَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ إِذَا أُخْرِجَ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا وَمُرَابِطًا حَفِظْنَا لَكُمْ أَمْوَالَكُمْ، وَغَزَلْنَا لَكُمْ أَثْوَابًا، وَرَبَّيْنَا لَكُمْ أَوْلَادَكُمْ، فَمَا نُشَارِكُكُمْ فِي الْأَجْرِ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) إِلَى أَصْحَابِهِ بِوَجْهِهِ كُلِّهِ، ثُمَّ قَالَ: (هَلْ سَمِعْتُمْ مَقَالَةَ امْرَأَةٍ قَطُّ أَحْسَنَ مِنْ مَسْأَلَتِهَا فِي أَمْرِ دِينِهَا مِنْ هَذِهِ؟) فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا ظَنَنَّا أَنَّ امْرَأَةً تَهْتَدِي إِلَى مِثْلِ هَذَا، فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) إِلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ لَهَا: (انْصَرِفِي أَيَّتُهَا الْمَرْأَةُ، وَأَعْلِمِي مَنْ خَلْفَكِ مِنَ النِّسَاءِ أَنَّ حُسْنَ تَبَعُّلِ إِحْدَاكُنَّ لِزَوْجِهَا وَطَلَبَهَا مَرْضَاتِهِ، وَاتِّبَاعَهَا مُوَافَقَتَهُ تَعْدِلُ ذَلِكَ كُلَّهُ)، فَأَدْبَرَتِ الْمَرْأَةُ وَهِيَ تُهَلِّلُ وَتُكَبِّرُ اسْتِبْشَارًا، وقال (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): (إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ خَمْسَهَا ، وَصَامَتْ شَهْرَهَا ، وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا ، وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا قِيلَ لَهَا: ادْخُلِي الْجَنَّةَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتِ).

ولقد ضرب لنا النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وأصحابه الكرام (رضوان الله عليهم) أروع الأمثلة في حسن العشرة مع النساء ، فلما سُئلتُ عَائِشَةُ (رضي الله عنها) مَا كَانَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ : (كَانَ يَكُونُ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ – تَعْنِي

خِدْمَةَ أَهْلِهِ – فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلاَةُ خَرَجَ إِلَى الصَّلاَةِ) ، وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (رضي الله عنهما) قَالَ : إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَتَزَيَّنَ لِلْمَرْأَةِ ، كَمَا أُحِبُّ أَنْ تَتَزَيَّنَ لِي الْمَرْأَةُ ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ : {وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ}، وبهذا تستقيم الحياة ، وتستقر الأسرة ، ويزدهر الوطن ، وترتقي الأمة .

أقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم

* * *

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين ، سيدنا محمد (صلى الله عليه وسلم)، وعلى آله وصحبه أجمعين.

إخوة الإسلام :

ومن مظاهر رعاية الإسلام للأسرة وحمايتها : تصحيح المفاهيم الخاطئة بشأن تنظيم النسل ، فقد أكد القرآن الكريم على حق الطفل في الرعاية والإرضاع ، فقال سبحانه : {وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلاَدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ }، وهذا الإرضاع حق للطفل ، لدرجة أن بعض الفقهاء أطلقوا على اللبن الذي يرضعه الطفل من أمٍّ حامل لبن الغِيْلَة، وكأنَّ أحدَ الطفلين اغتال جزءًا من حقَّ أخيه ، أو أن كلا منهما قد اغتال جزءًا من حق الآخر.

لذا ، يجب أن يأخذ كل طفل حقه في مرحلتي الحمل والإرضاع ، والتربية السوية ، مع ضرورة الوفاء بحقه في المأكل والملبس والصحة والتعليم ، أما التقصير في حق الأبناء ، وعدم الوفاء بحقوقهم في التربية فيعدُ ظلمًا لهم .

ولقد أوضح النبي (صلى الله عليه وسلم) أننا جميعًا مسئولون عن أبنائنا الذين هم أمانة في أعناقنا ، فيقول (صلى الله عليه وسلم): (كفى بالمرء إثمًا أن يضيع من يعول) ، وفى رواية : (كفى بالمرء إثمًا أن يضيع من يقوت) ، ويقول (صلى الله عليه وسلم) : (كُلُّكُمْ رَاعٍ ،

وَكُلُّكُمْ مَسْئولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ).

وعلى هذا نؤكد أن تنظيم النسل ضرورة شرعية ووطنية، وهو واجب الوقت ، فالكثرة التي تدعو إلى المباهاة هي الكثرة العظيمة النافعة القوية المنتجة ، التي لا يمكن أن تكون عالة على الآخرين في طعامها وكسائها ودوائها ، أما الكثرة الضعيفة الهزيلة التي تكون عالةً على غيرها فهي التي شبهها النبي (صلى الله عليه وسلم)بغثاء السيل ، حيث قال (صلى الله عليه وسلم) : (يُوشِكُ أَنْ تَدَاعَى عَلَيْكُمُ الْأُمَمُ مِنْ كُلِّ أُفُقٍ كَمَا تَدَاعَى الْأَكَلَةُ عَلَى قَصْعَتِهَا) قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمِنْ قِلَّةٍ بِنَا يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: (أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ كَثِيرٌ، وَلَكِنْ تَكُونُونَ غُثَاءً كَغُثَاءِ السَّيْلِ، تُنْتَزَعُ الْمَهَابَةُ مِنْ قُلُوبِ عَدُوِّكُمْ ، وَيَجْعَلُ فِي قُلُوبِكُمُ الْوَهْنَ)، فقال الصحابة: وَمَا الْوَهْنُ؟ قَالَ: (حُبُّ الْحَيَاةِ وَكَرَاهِيَةُ الْمَوْتِ)، فهي كثرة مذمومة لا ممدوحة.

وختامًا : نؤكد أن تنظيم النسل أمر مباح لا حرج فيه على الإطلاق ، بل يصل في واقعنا إلى حد الضرورة لبناء جيل قوي مثقف قادر على بناء الحضارة ، وأن تزويج القاصر جريمة مخالفة للشرع والقانون معًا ، وأن بناء الأسرة وحمايتها واستقرارها واجب يحتاج إلى إعدادٍ جيدٍ وفكرٍ واعٍ مستنيرٍ ، يقدر صاحبه معنى المسئولية ، ويُجَنِّب المجتمع أسباب الشقاق والنزاع والفرقة والخلاف ، ويراعي الحقوق والواجبات انطلاقًا من قول الله تعالى : { يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ}.

فاللهم وفقنا لما تحب وترضى وأعنا على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك.